

تفسير ابن ابي حاتم

. @ 431 @

الوجه الثاني : .

2278 حدثنا ابو زرعة ، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير ، حدثني ابن لهيعة حدثني عطاء بن دينار ، عن سعيد بن جبير ، في قول الله : لا تضار والدة بولدها يقول : لا يحمل الرجل امراته على ان يضارها فينتزع ولدها منها ، وهي لا تريد ذلك . .

2279 حدثنا ابو زرعة ، ثنا عمرو بن حماد ، ثنا اسباط ، عن السدي لا تضار والدة بولدها يقول : لا ينزع الرجل ولده من امراته فيعطيه غيرها ، بمثل الاجر الذي هي تقبله . وروى عن قتادة ومقاتل بن حيان ، نحو ذلك . .

والوجه الثالث : .

2280 حدثنا الحسن بن احمد ، ثنا موسى بن محلم ، ثنا عبد الكبير بن عبد المجيد الحنفي ، ثنا عباد بن منصور ، قال : سألت الحسن عن قوله : لا تضار والدة بولدها قال : ليس لوالدة ان تضار بولدها فتفطمه قبل التمام ، ورضاعة حولان كاملان ، كما قال الله تعالى . ولا ان تضار فتأبى ان ترضعه اضارا لوالده ، حتى يسترضع لولده . وهي اشفق على ولدها واحسن له غذاء . .

الوجه الرابع : .

2281 حدثنا علي بن الحسين ، ثنا المقدمي ، ثنا الواحد بن زياد ثنا عاصم الاحول عن الشعبي لا تضار والدة بولدها لا تجبر على النفقة ما يجبر الوالد قوله تعالى : ولا مولود له بولده .

2282 حدثنا ابو زرعة ، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير ، حدثني ابن لهيعة حدثني عطاء بن دينار ، عن سعيد بن جبير ، في قول الله : ولا مولود له بولده يعني : الرجل يقول : لا يحملن المرأة اذا طلقها زوجها ان تضار فلتقى اليه ولده ، مضارة له . وروى عن مقاتل وقاتلة والسدي ، نحو ذلك . .

والوجه الثاني : .

2283 حدثنا حجاج بن حمزة ، ثنا شبابة ، ثنا ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد 1 يعني قوله : ولا مولود له بولده فيمنع امه ان ترضعه فيحزنها .